

شرح كتاب الحج من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 21

محمد بن صالح العثيمين

ان نجد في المناسبة الثالثة وهو ان الانسان لو نذر الاعتكاف في مسجد مفضول من هذه الثلاثة يجوز في الافضل لكن يرد هذا بان الحديث ما فيه بيان ايهما افضل - 00:00:29

قال كتاب الحج الحج في اللغة القصد والحج كذا بمعنى قصد نعم واما في الشرع فهو التعبد لله عز وجل تعبد الله تعالى باداء المنسك على صفة مخصوصة - 00:00:45

التعبد لله تعالى باداء المنسك على صفة مخصوصة طيب تقول في وقت مخصوص ولا لا نعم في وقت مخصوص والحج احد اركان الاسلام هذه منزلته من الدين انه احد اركانه - 00:01:10

وهو فريضة باجماع المسلمين وفرضه معلوم بالضرورة من الاسلام ولهذا من انكر فرظيته وهو مسلم عائش بين المسلمين فهو كافر لانه مكذب لله ورسوله واجماع المسلمين ولكن من نعمة الله عز وجل - 00:01:29

انه لم يفرضه على العباد الا مرة واحدة وذلك لمشقة التكرار اليه كل عام من جهة ولان ولضيق المكان لو اجتمع العالم الاسلامي كلهم من جهة اخرى عرفتم طيب و - 00:01:51

لانه لا يمكن ان يأخذ يتسع المكان لهم لو اجتمع المسلمين كلهم القادرون ما وسعهم المكان ولشق عليه مشقة عظيمة طيب متى فرض الحج فرض الحج في السنة التاسعة او العاشرة - 00:02:15

من الهجرة ومن زعم من العلماء انه فرض في السنة السادسة واستدل بقوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله فان هذا ليس بصواب لأن الله يقول في الاية واتموا الحج والاتمام لا يكون الا بعد - 00:02:36

بعد الشهور وهي نزلت في غزوة الحديبية حين خرج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة معتمرا ومعه من اصحابه الف واربع مئة تقريبا خرج من المدينة الى مكة معتمرا - 00:02:58

وصده المشركون فقال له واتموا الحج والعمرة لله فان حصرتم يعني منعتم من الوصول الى المسجد الحرام فما استيسر من الهدي فهي نازلة في وجوب الاتمام لا في فرضية الابتداء - 00:03:19

اما فرض الحج ففي قوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا وهذه الاية في سورة ال عمران وقد نزلت في عام الوفود السنة التاسعة من الهجرة - 00:03:37

ويؤيد ذلك من حيث المعنى ان مكة قبل السنة الثامنة كانت تحت قبضة المشركين الذين يتحكمون فيها ولهذا منعوا النبي صلى الله عليه وسلم من من الوصول اليها في السنة السادسة من الهجرة - 00:03:57

ومن رحمة الله عز وجل ان لا يفرض وحكمته ايضا الا يفرض على عباده الوصول الى شيء يشق عليهم الوصول اليه او لا يمكنهم الوصول اليه فكان من الحكمة والرحمة - 00:04:17

تأخير فرضها الى ايش الى السنة التاسعة او العاشرة هذا خلاف بين العلماء طيب ثم اعلم ان الله عز وجل جعل اركان الاسلام على نوعين فعل وترك والفعل عمل وبذل - 00:04:33

عمل وبدن الفعل عمل وبذل الصلاة مثلا الطهارة التي لا تتم الصلاة الا بها عمله فيها بذل مال ولا لا ها ما فيها بذل مال الزكاة باذل مال الزكاة بذل مال - 00:05:11

ما فيها عمل غاية ما فيها ان تخرج الدراهم من جيبك وتعطيها للفقيه يعني يمكن ان تهرئ ما في عمل الا ان تخرج من جيبك تعطي

الفقير وقد يكون فيها عمل لو كان الفقير بعيداً مثلاً - 00:05:37

لكن هذا العمل غير مقصودليس كذلك يعني العمل الذي لا يمكن إيصال الزكاة إلى الفقير أو إلى المستحق إلا به هذا ليس مقصوداً
00:05:53
لذاته ولكنه مقصود لغيره من باب ما لا يتم الواجب - 00:05:53

الا به هناك ترك محبوب وهذا في ايش في الصيام وانما جعل الله ذلك جعل الله اركان الاسلام لها تدور على هذا ليختبر العباد لأن
من العباد من يسهل عليه ان يقوم بالعمل البدنى - 00:06:12

ولكنه يدخل بالبذل المالي صح يقول ما يخالف خلا اعمل من اول النهار الى اخره ولكن لا تأخذ منه ولا ريال ما يهم ومن الناس من
يكون بالعكس يقول خذ مني ما شئت من الدرارم التي اطيق دفعها - 00:06:36

ولا تكلعني بادنى عملليس كذلك ثم نأتي عدل الترك ترك المحبوب والمألف وهو الصيام من الناس من يقول خذ مني ما شئت
واستعملني فيما شئت غير ان لا تمنعني من الاكل والشرب والنكاح - 00:06:57

صيام يوم عندي اشد من عمل سنة يمكن ولا ما يمكن يمكن ولهذا استحسن بعض العلماء ما ليس بحسن افتى احد الخلفاء او احد
الولاة كان وجب عليه ان يعتق رقبة - 00:07:20

وجب عليه ان يعتق رقبة فافتاه ان يصوم بدلاً عن العتق فقيل له في ذلك ليش يأمر بالصوم بدلاً عن عتق والصوم يأتي في الدرجة
في المرتبة الثانية كيف يكون هذا - 00:07:46

قال لأن الصوم ها اشق عليه هذا يسهل عليه انه يعتق مئة رقبة لكن يشق عليه ان يصوم يوماً فما رأيكم في هذه الفتوى ها؟ غير
صححة لأن الذي قال فمن لم يجد - 00:08:02

فصيام هو الذي شرع لعباده وهو الذي يعلم احوالهم هذا استحسان في غير محله لكنني اتيت به ليتبين ان من الناس من يهون عليه
بذل المال واتعب البدن ويشق عليه ترك - 00:08:22

المألف من الاكل والشرب والنكاح فلهذا جاءت الاركان على هذا النحو عمل بدني بذل ما لي الثالث ترك طيب يقول بعض الناس انها
جاءت بقسم رابع وهو الجمع بين بذل المال - 00:08:41

وتعب البدن وعمل البدن وهو الحج ولكن هذا غير صحيح لأن الانسان يمكن ان يحج ولا يسلم ولا قرش يمكن اللي في مكة يحجون
على ارجلهم وليس عليهم هدي نعم - 00:09:04

والأكل اللي بياكل في في مشاعر في المشاعر هو الاكل اللي بياكله في بيته ويمكن اقل بعد يمكن ما يتتوفر له الاكل في المشاعر كما
يتتوفر في البيت اذا ليست العبادة مالية - 00:09:28

الحج ليس فيه شيء من المال نعم يجب فيه الهدي احياناً تكميلاً له لكن اصل العمل ليس مالياً لكن الذي فيه الجمع بين المال
والعمل والترك والبذل بذل النفس - 00:09:42

هو الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله جامع تجاهد بالمال وانت على فراشك اذا هي عبادة مدنية مالية تجاهد بنفسك يمكن
ما تدرى ولا قرشاً واحداً تخرج إلى الجهاد وتعمل - 00:10:03

تجاهد بنفسك ولا لا افصار الان بدنيا محضاً ومالياً محضاً ويمكن ان تجمع يمكن تكون الجبهة بعيدة تحتاج إلى شراء راحلة ولا ما
يمكن فتجمع الان بين ايش بين بذل المال - 00:10:24

ووجه البدن في الترك للمألف فيه وش يتترك الواحد؟ اهله يتترك اهله لأن الغالب ان المجاهدين لا يذهبون باهله
فيه تعريض لترك الدنيا كلها ها لأن الانسان يعرض رقبته - 00:10:46

لمن يريد ان يقطعهاليس كذلك يعرضها لعدوه الذي هو حريص لغاية الحرث على ان يبين رأسه من جسمهليس كذلك لكن قد
تقولون لي ان الانسان المجاهد ليس يذهب إلى الجهاد - 00:11:14

ويقف امام العدو ويدلي برأسه اليه ويقول تفضل ها لكنه مظنة ما اظنه هو الخطير يمكن ما يقول هكذا لكن يقال به هذا ولا صحيح
مو راح يسلم نفسه نعم - 00:11:36

طيب اذا ممكن ان نقول الاعمال التكليفية عمل بدن بذل مال تركه مألف جمع بين هذه الثلاثة اولى يمكن وهذه من حكمة الله عز وجل ليقوم الانسان بجميع العبادات المطلوبة منه - [00:11:57](#)

سواء هذه او هذه او هذه قال المؤلف باب فضله وبيان من فرض عليه باب فضله وبيان من فرض عليه نعم الحج له فضل عظيم وله فوائد عظيمة منها قوله تعالى - [00:12:26](#)

ليشهدوا منافع لهم ويذكر اسم الله في ايام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الانعام فيه بالإضافة الى كونه عبادة وذكرا لله عز وجل فيه منافع للناس وش المنافع منها - [00:12:53](#)

معرفة الناس بعضهم بعضا معرفة الناس بعضهم بعضا انا مثلا هنا المملكة العربية السعودية اتفق بناس اتوا من اقصى شرق اسيا كده يا محمد كذلك من اناس اتوا من اقصى افريقيا - [00:13:17](#)

بل من وراء ذلك وانا بالاول لا اعرفهم ولا يعرفوني يبني على التعارف غالبا التآلف تأليف القلوب بعضنا بعض ومحبة الناس بعضهم بعضا كذلك ايضا التجارة والتجارة لها شأن كبير - [00:13:42](#)

هل الحاج يصدرون الاموال ولا يوردونها ها ؟ الاثنين يوردونه ويصدرونه يأتون باشياء ويذهبون باشياء فيه فائدة من الجانبيين ولا لا هي ايضا فائدة للفقراء فيما يناله من الصدقات وعطاف الاغنياء عليهم - [00:14:05](#)

والهدا وذبح الهدي وغير ذلك ولهذا جاءت الاية الكريمة ليشهدوا منافع لهم ومنافع من حيث التصنيف اللغوي ها صيغة منتهى الجموع غيره منتهى الجموع في اجمع ما يكون من الجموع - [00:14:35](#)

وهذا لو انكم تتدبرون هذا هذه المنافع يكتبونها لنا كن يكون طيب نعم نوكل نوكل وعي - [00:14:56](#)